باب الفاء

الفاحشة: هي التي توجب الحدَّ في الدنيا، والعذابَ في الآخرة.

الفاسد: هو الصحيح بأصله لا بوصفه، ويفيد الملك عند اتصال القبض به، حتى لو اشترى عبداً بخمر وقبضه وأعتقه يُعْتَق.

وعند الشافعي: لا فرق بين الفاسد والباطل.

الفاسد: ما كان مشروعاً في نفسه فاسد المعنى من وجه لملازمة ما ليس بمشروع إتيانه بحكم الحال مع تصور الانفصال في الجملة، كالبيع عند أذان الجمعة.

الفاسق: من شَهِدَ ولم يعمل واعتقد.

الفاصلة الصغرى: هي ثلاث متحركات بعدها ساكن، نحو: بَلَغَا، ويَدُكُمْ.

الفاصلة الكبرى: هي أربع متحركات بعدها ساكن، نحو: بَلَغَكُمْ، ويَعِدُكُمْ.

الفاعل: ما أُسْنِدَ إليه الفعل أو شِبْهُهُ على جهة قيامه به، أي على جهة قيام الفعل بالفاعل، ليخرج عنه مفعول ما لم يُسَمَّ فاعله.

الفاعل المختار: هو الذي يصح أن يصدر عنه الفعل مع قَصْد وإرادة.

الفئة: هي الطائفة المقيمة وراء الجيش للالتجاء إليهم عند الهزيمة.

الفترة: خمود نار البداية المحرقة بتردد آثار الطبيعة المخدِّرة للقوة الطَّلبية.

الفتنة: ما يتبين به حال الإنسان من الخير والشر، يقال: فَتَنْتَ الذهب بالنار إذا أحرقته بها لتعلم أنه خالص أو مشوب، ومنه: الفتَّانة، وهو الحجر الذي يُجرَّب به الذهب والفضة.

الفتوح: عبارة عن حصُول شيء مما لم يُتوقَّع ذلك منه.

الفُتُوَّة: في اللغة: السخاء والكرم.

وفي اصطلاح أهل الحقيقة: هي أن تُؤثِر الخَلْق على نفسك بالدنيا والآخرة.

الفجور: هو هيئة حاصلة للنفس بها يُباشر أموراً على خلاف الشرع والمروءة.

الفحشاء: هو ما ينفر عنه الطبع السليم، ويستنقصه العقل المستقيم.

الفخر: التطاول على الناس بتعديد المناقب.

الفداء: أن يترك الأمير الأسير الكافرَ ويأخذ مالاً أو أسيراً مسلماً في مقابلته.

الفدية والفداء: البدلُ الذي يتخلّص به المكلّف عن مكروهٍ توجَّه إليه.

الفرائض: علم يعرف به كيفية توزيع التركة على مستحقيها.

الفِراسة: في اللغة: التثبت والنظر.

وفي اصطلاح أهل الحقيقة: هي مكاشفة اليقين ومعاينة الغيب.

الفِراش: هو كون المرأة مُتعيِّنة للولادة لشخص واحد.

الفرح: لذة في القلب لنيل المشتهى.

الفرد: ما يتناول شيئاً واحداً دون غيره.

الفرض: ما ثبت بدليل قطعي لا شُبْهةَ فيه، ويَكْفُرُ جاحده، ويعذَّب تاركه.

الفرع: خلاف الأصل، وهو اسم لشيء يُبنى على غيره.

الفرق الأول: هو الاحتجاب بالخلق عن الحق، وبقاء رسوم الخلقية بحالها[1].

الفرق الثاني: هو شهود قيام الخلق بالحق، ورؤية الوحدة في الكثرة، والكثرة في الوحدة، من غير احتجاب بأحدهما عن الآخر[2].

فرق الجمع: هو تكثّر الواحد بظهوره في المراتب التي هي ظهور شؤون الذات الأحدية، وتلك الشؤون في الحقيقة اعتبارات محضة لا تحقّق لها إلا عند بروز الواحد بصورها[3].

فرق الوصف: ظهور الذات الأحدية بأوصافها في الحضرة الواحدية[4].

---

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 153.
(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 153.
(3) اصطلاحات الصوفية، ص: 153.
(4) اصطلاحات الصوفية، ص: 153.

الفرقان: هو العلم التفصيلي الفارق بين الحق والباطل.

الفريضة: فَعِيلة؛ من الفَرْض؛ وهو في اللغة: التقدير. وفي الشَّرْع: ما ثَبَتَ بدليل مقطوع كالكتاب والسنة والإجماع. وهو على نوعين: فرض عين، وفرض كفاية.

ففرض العين: ما يلزم كل واحد إقامته، ولا يَسْقُطُ عن البعض. بإقامة البعض؛ كالإيمان ونحوه.

فرض الكفاية: ما يلزم جميع المسلمين إقامته، ويسقط بإقامة البعض عن الباقين؛ كالجهاد، وصلاة الجنائز.

الفساد: زوال الصورة عن المادة بعد أن كانت حاصلة.

والفساد عند الفقهاء: ما كان مشروعاً بأصله غير مشروع بوصفه، وهو مرادف للبطلان عند الشافعي، وقسم ثالث مباين للصحة والبطلان عندنا.

فساد الوضع: هو عبارة عن كون العلّة معتبرةٌ في نقيض الحكم بالنص أو الإجماع، مثل تعليل أصحاب الشافعي لإيجاب الفرقة بسبب إسلام أحد الزوجين.

الفصاحة: في اللغة: عبارة عن الإبانة والظهور.

وهي في المفرد: خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس.

وفي الكلام: خلوصه من ضعف التأليف وتنافر الكلمات مع فصاحتها. احترز به عن نحو: زيد أَجْلَلٌ، وشعره مُسْتَشْزَرٌ، وأنفه مُسرَّج.

وفي المتكلم: ملكة يُقتدَرُ بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح.

الفصل: كلّي يُحمَل على الشيء في جواب أي شيء هو في جوهره، كالناطق والحساس، فالكلي جنس يشمل سائر الكليات.

وبقولنا: (يحمل على الشيء في جواب أي شيء هو) يُخرج النوع والجنس والعَرَض العام؛ لأن النوع والجنس يقالان في جواب ما هو، لا في جواب أي شيء هو؟ والعرض العام لا يقال في الجواب أصلاً.

وبقولنا: (في جوهره) يُخرج الخاصة؛ لأنها وإن كانت مميزة للشيء لكن لا في جوهره وذاته، وهو قريب إن ميز الشيء عن مشاركاته في الجنس القريب، كالناطق للإنسان، أو بعيد إن ميزه عن مشاركاته في الجنس البعيد، كالحساس للإنسان.

والفصل في اصطلاح أهل المعاني: تَرْكُ عطف بعض الجمل على بَعْضٍ بحروفه.

والفصل: قطعة من الباب مستقلة بنفسها منفصلة عما سواها.

الفصل المقوم: عبارة عن جزء داخل في الماهية، كالناطق مثلاً، فإنه داخل في ماهية الإنسان ومقوّم لها؛ إذ لا وجود للإنسان، في الخارج، والذهن بدونه.

الفضل: ابتداء إحسان بلا عِلّة.

الفضولي: هو من لم يكن ولياً ولا أصيلاً ولا وكيلاً في العقد.

الفضيخ: هو أن يجعل التمر في إناء، ثم يُصَبّ عليه الماء الحار، فيستخرج حلاوته ثم يغلى ويشتد، فهو كالباذق[1] في أحكامه، فإن طبخ أدنى طبخة فهو كالمثلّث[2].

الفِطْرة: الجبلّة المتهيئة لقبول الدين.

الفعل: هو الهيئة العارضة للمؤثر في غيره بسبب التأثير أولاً، كالهيئة الحاصلة للقاطع بسبب كونه قاطعاً.

وفي اصطلاح النحاة: ما دل على معنى في نفسه مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة.

وقيل: الفعل كون الشيء مؤثراً في غيره، كالقاطع ما دام قاطعاً.

الفعل الاصطلاحي: هو لفظ (ضَرَب) القائم بالتلفُّظ.

الفعل الحقيقي، هو المصدر، كالضَّرب مثلاً.

الفعل العِلاجي: ما يحتاجُ حدوثه إلى تحريك عضو، كالضَّرب، والشتم.

الفعل غير العلاجي: ما لا يحتاج إليه، كالعلم، والظَّن.

الفقر: عبارة عن فَقْد ما يحتاج إليه. أما فقد ما لا حاجة إليه فلا يُسمى فَقْراً.

الفِقْرة: في اللغة: اسم لكل حُلِي يصاغ على هيئة فِقار الظهر، ثم استعير

---

(1) البانِق من عصير العِنَب، ما طُبِخَ ادنى طَبْخَة فصار شديداً. المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي، 1/ 64 (بنق).

(2) المثلّث من عصير العِنَب، ما طُبِخَ حتى ذهب ثُلثاه. المغرب في ترتيب المعرب للمطرزي، 1/119 (ثلث).

لأجود بيت في القصيدة، تشبيهاً له بالحُلِيّ، ثم استعير لكل جملة مختارة من الكلام، تشبيهاً لها بأجود بيت في القصيدة.

الفقه: هو في اللغة: عبارة عن فهم غرض المتكلم من كلامه. وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية.

وقيل: هو الإصابة والوقوف على المعنى الخفي الذي يتعلق به الحكم، وهو علم مستَنْبَطٌ بالرأي والاجتهاد، ويَحتاج فيه إلى النظر والتأمل، ولهذا لا يجوز أن يسمى الله تعالى فقيهاً، لأنه لا يخفى عليه شيء.

الفلسفة: التشبُّه بالإله بحسب الطاقة البشرية لتحصيل السعادة الأبدية، كما أمر الصادق ﷺ في قوله: «**تَخلَّقوا بأخلاقِ الله**»[1]، أي تشبهوا به في الإحاطة بالمعلومات والتجرد عن الجسمانيات.

الفكر: ترتيب أمور معلومة للتأدّي إلى مجهول.

الفلك: جسم كُرِّي يحيط به سطحان: ظاهري وباطني، وهما متوازيان مركزهما واحد.

الفَناء: سقوط الأوصاف المذمومة، كما أن البقاء وجود الأوصاف المحمودة.

والفناء فناءان: أحدهما ما ذكرنا، وهو بكثرة الرياضة.

والثاني: عدم الإحساس بعالم المُلْك والملكوت، وهو بالاستغراق في عظمة الباري ومشاهدة الحق. وإليه أشار المشايخ بقولهم: الفقر سواد الوجه في الدارين، يعني الفناء في العالَمَيْن.

فِنَاء المصر: ما اتصل به مُعدَّاً لمصالحه.

الفهم: تَصوُّر المعنى من لفظ المخاطب.

الفَهْوَانية: خطاب الحق بطريق المكافحة في عالم المثال[2].

الفور: وجوب الأداء في أول أوقات الإمكان، بحيث يلحقه الذم بالتأخير عنه.

---

(1) لم اعثر عليه مع طول بحث.

(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 154 .

الفيء: ما ردّه الله تعالى على أهل دينه من أموال مَن خالفهم في الدِّين بلا قتال، إما بالجلاء أو بالمصالحة، على جزية أو غيرها.

والغنيمة أخص منه، والنَّفل أخص منها.

والفيء: ما ينسخ الشمسَ، وهو من الزوال إلى الغروب، كما أن الظلّ ما نسخه الشمس، وهو من الطلوع إلى الزوال.

الفيض الأقدس: هو عبارة عن التجلي الحبّي الذاتي الموجب لوجود الأشياء واستعداداتها في الحضرة العلمية، ثم العينية، كما قال: «كُنْتُ كَنْزاً مَخْفِيّاً فأحببْتُ أن أُعرف»[1]، الحديث.

الفيض المقدس: عبارة عن التجليات الأسمائية الموجبة لظهور ما يقتضيه استعدادات تلك الأعيان في الخارج.

فالفيض المقدس مترتب على الفيض الأقدس، فبالأول تحصل الأعيان الثابتة واستعداداتها الأصلية في العلم، وبالثاني تحصل تلك الأعيان في الخارج مع لوازمها وتوابعها.

(1) هذا الحديث موضوع، وإن كان معناه صحيحاً قال ابن تيمية، إنه ليس من كلام النبي ﷺ، ولا يُعرف له سند صحيح ولا ضعيف، وتبعه الزركشي وابن حجر. المقاصد الحسنة (الحديث: 838).

obeikandl.com